مقدمة

في فقه أهل الحديث، وكون ابن حِبان منهم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، **وبعد:**

فقد شاع لدى كثير من العلماء في عصور متعاقبة أن أهل الحديث لا تعَلُّق لهم بالفقه، فضلاً عن أن يكون لهم فقه متميز، إذْ الفقه مادة الفقهاء الذين حرروا أصوله، وجمعوا مسائله، واستنبطوا دقائقه، وألَّفوا متونه، وقَعَّدوا قواعده، وعلّقوا على شروحه. وهؤلاء هم الفقهاء من أصحاب أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم.

أما المحدثون فمادتهم الأحاديث والرحلة في جمعها، والاهتمام بمتونها وطرقها، والتمييز بين صحيحها وسقيمها، ومعرفة عللها ومراتب رواتها، وغير ذلك مما يتعلق بعلم الحديث رواية ودراية. أما الاستنباط والإفتاء فليسوا منه في شيء.

وهذه الفكرة الشائعة قد يكون لها من الواقع ما يساندها في الفصل بين المحدث والفقيه، فكم من فقيه اقتصر فقهه على معرفة المتون وحفظها، واختلاف الروايات عن إمامه والراجح منها، واطلاعه الواسع على الشروح والحواشي في مذهبه، دون أن تكون له عناية بالحديث والعلل التي تعرض له، ودون أن تكون له معرفة بأقوال الصحابة ولا إلمام بآثار السلف، ولا اتصال مباشر بالنصوص الشرعية من الكتاب والسنة.

وكم من محدث استغرق عمره في حفظ الأسانيد، وتتبع الطرق والإكثار من الشيوخ، والسعي وراء العُلُوّ في الإسناد، وتجشم الرحلات والأسفار في سبيل ذلك، دون أن تكون له معرفة بالأحكام، ولا عناية

بمعاني ما حمله من الآثار.

غير أن الواقع ينطق بأن المحدثين ليسوا كلهم كذلك، كما أن الفقهاء ليسوا كلهم على ما وصفت، بل وُجد من كلا الفريقين من جمع بين الأمرين.

وقد انتقد أئمة الحديث مَن قصَّر من طلبتهم في معرفة معاني الأحاديث وأحكامها، وألّفوا كتب علوم الحديث لتُمِدَّ هؤلاء الطلبة بالآداب والمعارف التي تُعِينُ على تكوينهم ونُضجهم.

لهذا وُجِدَ في كل عصر مَنْ تَمَيَّزَ من المحدثين بالنظر فيما يرويه، وفهم الكلام وما يحويه، والجمع بين ما اختلف من رواياته ومعانيه، والاستنباط الدقيق من النص: ظاهره ومقتضاه وإيمائه ومراميه.

وقد نما فقه المحدثين بالتدريج، حتى اشتد ساعده وتميّز اتجاهه، بل صار يزاحم المذاهب الفقهية التي حَظِيَتْ بالانتشار وكثرة الأتباع، وتردد ذكر أهل الحديث على ألسنة من اهتم باختلاف العلماء وحكاية آراء المذاهب الفقهية، كابن حزم في كتابيه: المحلى، وإحكام الأحكام، وكابن قدامه في المغني، وكابن تيمية في مجموع الفتاوى الكبرى، ومذهب أهل الحديث عند ابن تيمية هو المذهب الوسط، وذلك حيث يقول: (فأما الطهارة والنجاسة فنوعان من الحلال والحرام في اللباس ونحوه، تابعان للحلال والحرام في الأطعمة والأشربة. ومذهب أهل الحديث في هذا الأصل العظيم الجامع، وسطٌ بين مذهب العراقيين والحجازيين)[1].

(1) مجموع الفتاوى الكبرى (٢١/ ٦).

وأشار ابن حبان إلى بعض فقهاء الحديث في (باب فرض متابعة الإمام)، فقال تعقيبًا على حديث: «**إنما جعل الإمام ليؤتم به**»:

(هذه السنة رواها عن المصطفى ﷺ أنس بن مالك، وعائشة، وأبو هريرة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وأبو أمامة الباهلي... وبه قال جابر بن زيد، والأوزاعي، ومالك بن أنس، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، وأبو أيوب سليمان بن داود الهاشمي، وأبو خيثمة، وابن أبي شيبة، ومحمد بن إسماعيل، ومَن تبعهم من أصحاب الحديث، مثل محمد بن نصر، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة)[1].

وقد أقمتُ الأدلة على ثبوت فقه المحدثين، وذكرت طرفًا من اتجاهاتهم في الفقه في غير هذا الموضع[2].

وانطلاقًا من التسليم بمكانة المحدثين في الفقه درس عدد من الباحثين في القديم والحديث فقه الإمام البخاري وغيره. وفي جامعة أم القرى بمكة المكرمة سُجلت رسائل في هذا الموضوع.

وامتدادًا للدراسة في فقه المحدثين، أتناول في هذا البحث فقه الإمام أبي حاتم بن حبان من خلال كتابه في الصحيح (التقاسيم والأنواع).

وأبادر فأنبه إلى أن هذه الدراسة لا تستهدف استقصاء المسائل

(1) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٣/ ٢٦٩) طبعة كمال الحوت، وبتحقيق شعيب (٥/ ٤٦٣- ٤٦٥)، وانظر النوع العشرين (معرفة فقه الحديث) من كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم.

(2) راجع كتاب الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، للمؤلف.

الفقهية التي تعرض لها ابن حبان، ولكنها تُعنَى بإبراز أصوله من خلال تصريحاته أو تلميحاته، كما تعني ببيان الظواهر العامة في فقهه، وأثر انتسابه إلى المذهب الشافعي في هذا الفقه، مع بيان جملة من المسائل التي خالف فيها هذا المذهب، ميلاً منه إلى مذهب المحدثين.

وكنت أود أن أرجع في هذه الدراسة إلى التقاسيم والأنواع، لولا أن الكتاب لم يطبع ولم يتيسر لي تصوير نسخة منه، فاكتفيت بكتاب ابن بلبان الذي رتب فيه صحيح ابن حبان على الموضوعات. وترتيب العناوين والأبواب، وإن كان من عمل ابن بلبان – لا يمنع من الاستفادة من التراجم، والتعقيب على الأحاديث إذ هي من عمل أبي حاتم، وقد حرص مرتب الكتاب على نقلها بلفظها.

ابن حبان في فقهاء أهل الحديث:

وأبو حاتم بن حبان من مُحدِّثي القرن الرابع الهجري، ومن الفروق بينه وبين محدثي القرن الثالث، أن المذاهب قد تنازعت فقهاء المحدثين في القرن الثالث، لكن قد يصعب إثبات انتساب بعضهم إلى مذهب من المذاهب الأربعة، إذ كان لهم استقلال في الاجتهاد، الذي قد يوافق به المحدث مذهبًا في موضع، ويخالفه في موضع آخر.

أما ابن حبان فقد صرح بأنه ينتمي إلى مذهب الإمام الشافعي، يدل لذلك اعتذاره عن مخالفة الشافعي في مسألة متابعة المأمومين الإمامَ بقعودهم إذا صلوا خلف إمام قاعد. وذلك حيث يقول: (ولا يتوهَّمَنَّ مُتَوهِّم أن الجمع بين الأخبار على حسب ما جمعنا منها في هذا النوع من

أنواع السنن يُضادُّ قول الشافعي رحمة الله ورضوانه عليه...)[١].

ولهذا وجدنا النووي يعتبره من المحدثين المنتسبين لمذهب الشافعي، وذلك في بيان ما وقع من النزاع بين الشيخ أبي عمرو بن الصلاح والشيخ أبي محمد بن عبد السلام في معنى حديث: «**لَخلوفُ فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك**»، هل هذا الطيب في الدنيا والآخرة أم في الآخرة خاصة؟ فقال أبو محمد: في الآخرة خاصة، وقال أبو عمرو: في الدنيا والآخرة، واستدل بأشياء كثيرة، منها: (ما جاء في المسند الصحيح، لأبي حاتم بن حبان، وهو من أصحابنا المحدثين الفقهاء)[٢].

وابن حجر يسلم بوجود هذه الطائفة في المذهب، أعني طائفة المحدثين الفقهاء، ويسلم بمخالفاتهم أو آرائهم المستقلة المبنية على الأحاديث، وذلك بصدد كلامه عن نفقة الزوجة حيث يقول: (وانعقد الإجماع على الوجوب، لكن اختلفوا في تقديرها: فذهب الجمهور إلى أنها بالكفاية، والشافعي وطائفة كما قال ابن المنذر، إلى أنها بالأمداد. ووافق الجمهورَ من الشافعية أصحابُ الحديث كابن خزيمة، وابن المنذر...)[٣].

وقال ابن حجر في مسألة صلاة المأمومين خلف إمام قاعد: (وقد قال

---

(1) الإحسان (٣/ ٢٨٣- ٢٨٤) طبعة الحوت، وبتحقيق شعيب (٥/ ٤٩٧).

(2) المجموع (١/ ٢٧٧)، وانظر المجموع (٩/ ٣٧٨)، في ثنايا الكلام عن الشروط وأثرها في العقد وفيه: (وقال الأوزاعي وأحمد وإسحاق: يصح البيع ويثبت الشرط، وبه قال أربعة من أئمة أصحابنا الفقهاء المحدثين: أبو ثور، ومحمد بن نصر، وأبو بكر بن خزيمة، وابن المنذر)، وهم مخالفون للشافعية في هذه المسألة.

(3) فتح الباري (٩/ ٥٠٠) باب وجوب النفقة على الأهل والعيال، من كتاب النفقات.

بقول أحمد جماعةٌ من محدثي الشافعية: كابن خزيمة، وابن المنذر، وابن حبان)[١].

وقال ابن حجر أيضًا في حكم صلاة الجماعة: (وإلى القول بأنها فرضُ عين، ذهب عطاء والأوزاعي وجماعة من محدِّثي الشافعية، كأبي ثور وابن خزيمة وابن المنذر وابن حبان)[٢].

وهذا يوضح أن انتساب ابن حبان لمذهب الشافعي لا ينفي أنه من فقهاء المحدثين، وأنه مستعمل أصولهم؛ ولهذا خالف الشافعيَّ في هذه المسألة وفي غيرها، بناءً على التزامه باتجاه المحدثين في استعمال النصوص.

على أن هذا الانتساب، وإن لم يمنع من استقلاله في الاجتهاد، يُحتمل أن يكون له تأثير في اختياراته في الأصول والمسائل، وفي موقفه من المخالفين.

خطة البحث:

وسأتناول هذا البحث في تمهيد وبابين وخاتمة:

أما التمهيد فهو في التعريف بابن حبان وبصحيحه.

وأما **الباب الأول** ففي الأصول التي استند إليها ابن حبان في فقهه، وذلك في أربعة فصول: **الأول** في النصوص من الكتاب والسنة، **والثاني** في مباحث متعلقة بالنص، **والثالث** في الإجماع، **والرابع** في القياس..

---

(1) فتح الباري (٢/ ١٧٦)، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به.

(2) فتح الباري (٢/ ١٢٦)، باب وجوب صلاة الجماعة.

أما **الباب الثاني** فهو في فقه ابن حبان. ويشتمل على خمسة فصول: **الأول**: في منهجه في تراجمه، **والثاني** في اجتهاده في الأحاديث: استنباطًا وتأويلاً وتعليلاً. **والثالث**: في مسائل خالف فيها مذهب الشافعي، **والرابع**: في الانتقادات التي وجهت إليه، **والخامس**: في بيان تأثيره بالشافعي وابن خزيمة.

وأما الخاتمة ففيها أهم نقاط البحث.

وأسألُ اللهَ التوفيقَ والرشادَ، وأستمد منه العون والسداد. وصلّى الله على خاتم النبيين سيدنا محمد النبي الأميّ، وعلى آله وصحبه والتابعين، وسلم تسليمًا كثيرًا.

د/ عبد المجيد محمود عبد المجيد

تمهيد
في التعريف بابن حبان، وصحيحه
في مبحثين
المبحث الأول
التعريف بابن حبان

اسمه ونسبه:

هو أبو حاتم محمد بن حبان -بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة- ابن أحمد بن حبان بن معاذ، ينتهي نسبه إلى دارم بن حنظلة بن مالك بن زيد مناه بن تميم، التميمي البُسْتي.

مولده ووفاته:

وُلد سنة بضع وسبعين ومائتين، وتُوفِّي بسجستان بمدينة بُسْت، في شوال من سنة (٣٥٤هـ) أربع وخمسين وثلاثمائة، وهو في عشر الثمانين[١].

رحلاته، وشيوخه، وتلاميذه:

رحل ابن حبان في سبيل العلم إلى معظم بلاد الإسلام، وسمع كثيرًا من الشيوخ، قال في خطبته في مقدمة صحيحه: (ولعلنا قد كتبنا عن أكثر من أَلْفَى شيخ، من أسبيجاب إلى الإسكندرية)[٢].

وقد نقل الذهبي قول ابن حبان هذا، ثم علَّق عليه بقوله: (قلت: كذا

---

(1) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٦/ ١٩٣).

(2) الإحسان (١/ ٨٤) ط. الحوت. وبتحقيق شعيب (١/ ١٥٢).

فَلْتكن الهِمَم)[١].

ومن شيوخه: أحمد بن شعيب النسائي، وأبو يَعْلَى الموصلي، وأبو خليفة الجمحي، والحسن بن سفيان، وابن خزيمة، وسمع (أممًا لا يُحْصُونَ من مصر إلى خراسان)[٢].

ومن تلاميذه: الحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله) صاحب المستدرك على الصحيحين، وأبو عبد الله بن منده، ومنصور بن عبد الله الخالدي، ومحمد بن أحمد بن هارون الزوزني، وخلق[٣].

ثناء العلماء عليه:

قال ابن ماكولا (أبو نصر علي بن هبة الله) عن ابن حبان: (وكان من الحفاظ الأثبات)[٤].

وقال الحاكم: كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه، واللغة، والحديث، والوعظ، ومن عقلاء الرجال، قدم نيسابور سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة، فسار إلى قضاء نَسا، ثم انصرف إلينا سنة سبع، فأقام عندنا في نيسابور، وبنى الخانقاه، وقرئ عليه جملة من مصنفاته، ثم خرج من نيسابور إلى وطنه سجستان عام أربعين، وكانت الرحلة إليه لسماع كتبه[٥].

---

(1) سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٩٤).

(2) تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٢٠).

(3) تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٢١)، وسير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٣).

(4) كتاب التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد (١/ ٥٢).

(5) تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٢١)، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٩٤).

وقال أبو سعد الإدريسي: كان على قضاء سمرقند زمانًا، وكان من فقهاء الدين وحفاظ الآثار، عالمًا بالطب والنجوم وفنون العلم، صنف المسند الصحيح، والتاريخ، وكتاب الضعفاء، وفقَّه الناسَ بسمرقند[١].

وقال الخطيب: كان ثقة نبيلاً فهمًا[٢].

تجريح بعض العلماء ابنَ حبان:

انتقد بعض العلماء ابن حبان في بعض آرائه، وجرحه آخرون. وبعض النقد الموجه إليه هو من نتاج المعاصرة ومنافسة الأقران. وقد ذكر السبكي بعض ما جُرح به ابن حبان ودافع عنه، وكذلك الذهبي[٣].

وقد اهتم بجمع هذه الانتقادات والرد عليها الشيخ عَدَاب الحِمِش في رسالته للماجستير بعنوان: (ابن حبان وأثره في الجرح والتعديل)[٤].

❁❁❁

ومن شواهد إلمام ابن حبان بالعلوم المختلفة، ما فسر به طلوع الشاهد في حديث أبي بَصْرة الغِفَاري، ففيه دليل واضح على معرفته بعلم النجوم، حيث روى تحت ترجمة: (ذكر تضعيف الأجر لمن صلى العصر من أهل الكتاب بعد إسلامهم)، بسنده عن أبي تميم الجَيْشاني عن أبي بَصْرَة الغِفَاري

(1) تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٢١)، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٩٤).

(2) تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٢١)، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٩٤).

(3) انظر: طبقات الشافعية، لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي السبكي (٣/ ١٣١-١٣٥)، تحقيق محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو، وسير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٢-١٠٤)، مؤسسة الرسالة، ط ثانية.

(4) مكتبة الدراسات العليا، بجامعة أم القرى برقم ٢٥) علوم الحديث.

قال: (صلى بنا رسول الله ﷺ العصر، فقال: «**إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فتوانَوْا فيها وتركوها، فمن صلاها منهم ضُعف له أجرُها مرتين. ولا صلاة بعدها حتى يُرَى الشاهد**». والشاهد النجم).

(قال أبو حاتم: «العرب تسمي الثريّا: النجمَ، ولم يُرد ﷺ بقوله هذا أن وقت صلاة المغرب لا تدخل حتى تُرَى الثريا؛ لأن الثريا لا تظهر إلا عند اسوداد الأفق وتغيير الأثير، ولكن معناه عندي أن الشاهد هو أول ما يطلع من توابع الثريا؛ لأن الثريا توابعها الكف الخصيب، والكف الجدماء، والمايض، والمعصم، والمرفق، وإبرة المرفق، والعيوق، ورجل العيوق، والأعلام، والضيقة، والقلاص. وليس هذه الكواكب بالأنجم الزهر إلا العيوق، فإنه كوكب أحمر منير، منفرد في شق الشمال، على متن الثريا يظهر عند غيبوبة الشمس، فإذا كان الإنسان في بصره أدنى حِدَّة وغابت الشمس، يرى العيوق، وهو الشاهد الذي تحل صلاة المغرب عند ظهوره)[1].

(1) الإحسان (٣/ ١٢٠) ح (١٧٤١) ط. الحوت، وبتحقيق شعيب (٥/ ٣٨، ٣٩)، والحديث في مسلم بشرح النووي (٦/ ١١٣) باب الأوقات التي نُهي عن الصلاة فيها. ورواه الطحاوي (شرح معاني الآثار (١/ ١٥٣) باب مواقيت الصلاة) من طريقين: الأول: من طريق عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد، وليس فيه تفسير «الشاهد»، والثاني: من طريق ابن إسحاق – وهو طريق ابن حبان – وفيه تفسير «الشاهد»، وذكر أن غير الليث تأوَّل أن الشاهد هو النجم برأيه، وليس تفسير «الشاهد» بمرفوع، وعلى هذا فيحتمل أن يكون «الشاهد» هو الليل، لكن رواه مسلم في الموضع السابق من طريق قتيبة بن مسلم عن ليث، وفيه تفسير الشاهد، وكذلك النسائي في الصغرى (١/ ٢٥٩)، ورواه البيهقي في (السنن الكبرى (١/ ٤٤٨) باب كراهية تأخير المغرب) من طريق يحيى بن بكير عن الليث بن سعد إلى قوله: «حتى يطلع الشاهد». قال ابن

=

بكير: سألت الليث عن الشاهد، فقال: «هو النجم»، وبهذا يتبين أن تفسير «الشاهد» مدرج في الحديث. ثم قال البيهقي: (ولا يجوز ترك الأحاديث الصحيحة المشهورة بهذا، وإنما المقصود بهذا نفي التطوع بعدها، لا بيان وقت المغرب)، وذكر الشوكاني (في نيل الأوطار (١/ ٤٠٣) باب وقت صلاة المغرب) أن القاسمية ذهبوا إلى أن أول وقت المغرب هو طلوع النجم، استنادًا إلى هذا الحديث.

المبحث الثاني
التعريف بصحيح ابن حبان

لابن حبان خطبة بليغة قدم فيها لكتابه: (التقاسيم والأنواع)، وأوضح فيها سبب تأليف هذا الكتاب، ومنهجه في ترتيبه، وشرطه فيه.

ومما يُحمَد لابن بلبان أنه احتفظ بهذه الخطبة وساقها في مقدمة ترتيبه للتقاسيم والأنواع، وسأقتطف من هذه الخطبة ما يعين على التعرف على كتابه:

سبب تأليفه:

قال ابن حبان: (وإني لما رأيت الأخبار طرقها كثرت، ومعرفة الناس بالصحيح منها قَلَّتْ؛ لاشتغالهم بِكَتْبَةِ الموضوعات، وحفظ المقلوبات، حتى صار الخبر الصحيح مهجورًا لا يُكتَب، والمنكَر المقلوب عزيزًا يستغرب، وأن مَنْ جمع السنن من الأئمة المَرْضيين، وتكلم عنها من أهل الفقه والدين أمعنوا في ذكر الطرق للأخبار، وأكثروا من تكرار المُعاد للآثار، قصدًا منهم لتحصيل الألفاظ على مَنْ رَامَ حفظها من الحفاظ، فكان ذلك بسبب اعتماد المتعلم على ما في الكتاب، وتَرْكِ المُقْتَبَس التحصيل للخطاب)[1].

وهذا يفيد أن سبب تأليفه أمران: **أحدهما**: قلة معرفة الصحيح، لاشتغال الطلبة بغرائب المتون والطرق. **وثانيهما**: أن الأئمة الذين كتبوا في السنن أكثروا من تكرار الحديث، كما أكثروا من ذكر الطرق. فكان هذا

(1) الإحسان (١/ ٣٦) ط الحوت، وبتحقيق شعيب (١/ ١٠٢).

سببًا في صعوبة الحفظ على الطالب، فاعتمد على الكتاب بدل الحفظ، وترك المضمون اشتغالاً منه باللفظ.

وسنرى أن ابن حبان نفسه أكثر من الطرق وأعاد الأحاديث في مواضع تختلف باختلاف ألفاظها بحسب طرقها، لكن اتبع في ذلك منهجًا رأى أنه يعين على الحفظ بدل الكتاب.

منهجه في ترتيب كتابه:

قال أبو حاتم رحمه الله: (فتدبرت الصحاح لأسهل حفظها على المتعلمين، وأمعنت الفكر فيها لئلا يصعب وعْيُها على المقتبسين، فرأيتها تنقسم خمسة أقسام متساوية، متفقة التقسيم غير متنافية:

فأولُها: الأوامر التي أمر الله بها عباده.

والثاني: النواهي التي نهى الله عباده عنها.

والثالث: إخباره عما احتيج إلى معرفتها.

والرابع: الإباحات التي أبيح ارتكابها.

والخامس: أفعال النبي ﷺ التي انفرد بفعلها.

ثم رأيت كل قسم منها يتنوّع أنواعًا كثيرة، ومن كل نوع علوم خطيرة، ليس يعقلها إلا العالِمُون، الذين هم في العلم راسخون، دون من اشتغل في الأصول بالقياس المنكوس، وأمعن في الفروع بالرأي المنحوس)[1].

---

(1) الإحسان (١/ ٣٦)، ٣٧) ط الحوت، وبتحقيق شعيب (١/ ١٠٢، ١٠٣).

وقد تدبّر ابن حبان الأوامر، فوجدها تدور على (١١٠) مائة نوع وعشرة أنواع، سردها في مقدمته[١].

ووجد النواهي كذلك تدور على (١١٠) مائة وعشرة أنواع، سردها كذلك[٢].

وأما القسم الثالث وهو إخبار المصطفى ﷺ عما احتيج إلى معرفتها، فرآها تدور على ثمانين نوعًا، سردها كذلك[٣].

وأما القسم الرابع وهو الإباحات، فرآها تدور على خمسين نوعًا[٤]، وكذلك القسم الخامس[٥]، وهو أفعال المصطفى ﷺ، تدور على خمسين نوعًا، ثم سردها كسابقتها.

ثم قال: (فجميع أنواع السنن أربعمائة نوع على حسب ما ذكرناها، ولو أردنا أن نزيد على هذه الأنواع التي نوعناها للسنن أنواعًا كثيرة لفعلنا، وإنما اقتصرنا على هذه الأنواع دون ما وراءها -وإن تهيأ ذلك لو تكلفناه- لأن قصدنا في تنويع السنن شيئين:

أحدهما: خبر تنازع الأئمة فيه وفي تأويله.

والآخر: عموم خطاب صَعُب على أكثر الناس الوقوفُ على معناه،

---

(1) المصدر نفسه (١/ ٣٨- ٥١)، وبتحقيق شعيب (١/ ١١٥- ١١٨).
(2) المصدر نفسه (١/ ٥٢- ٦٤)، وبتحقيق شعيب (١/ ١١٩- ١٣٠).
(3) المصدر نفسه (١/ ٦٥- ٧٢)، وبتحقيق شعيب (١/ ١٣١- ١٣٩).
(4) المصدر نفسه (١/ ٧٣- ٧٧)، وبتحقيق شعيب (١/ ١٤٠- ١٤٤).
(5) المصدر نفسه (١/ ٧٨- ٨٢)، وبتحقيق شعيب (١/ ١٤٥- ١٤٩).

وأَشْكَلَ عليهم بُغْيَة القصد منه.

فقصدنا إلى تقسيم السنن وأنواعها، لنكشف عن هذه الأخبار التي وصفناها)[١].

دوافع ابن حبان إلى هذا التقسيم:

من هذا نتبين أهداف ابن حبان من تقسيم صحيحه إلى أنواع من حيث المضمون، حيث أراد بهذه الأنواع أن يفصل فيما اختلف فيه الأئمة من الأحاديث، وأن يبين ما أشكل على أكثر الناس الوقوف على معانيه من العمومات الواردة في نصوصها.

أما دافعه -من حيث الشكل- إلى تقسيم السنن أقسامًا، تحت كل قسم منها أنواع، وتحت كل نوع أحاديث، فهو محاكاة تقسيم القرآن إلى أجزاء وسور وآيات، ليحمل الطالب على حفظ السنن ويسهل عليه استخراج الحديث من مظانه، وكما يستطيع حافظ القرآن أن يستخرج الآية من سورتها، يستطيع مَنْ حفظ السنن بهذا الترتيب أن يستخرج الحديث من نوعه كذلك.

يقول ابن حبان: (ولأن قصدنا في نظم السنن حذوُ القرآن، لأن القرآن أُلِّفَ أجزاء[٢] فجعلنا السنن أقسامًا بإزاء القرآن.

---

(1) الإحسان (١/ ٨٢)، وبتحقيق شعيب (١/ ١٤٩).

(2) أكد الشيخ أحمد شاكر رحمه الله أن مراد ابن حبان هنا بأجزاء القرآن تحزيبه القديم الثابت فيما رواه أحمد في المسند مع كنز العمال (٤/ ٣٤٣) عن أوس بن حذيفة، وفي آخره (فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ قال: قلنا: كيف تحزبون القرآن ؟ قالوا: نجزئه ثلاث سور، وخمس سور، وسبع سور، وتسع سور، وإحدى عشرة سورة، وحزب المفصَّل

ولما كانت الأجزاء من القرآن كل جزء منها يشتمل على سور، جعلنا كل قسم من أقسام السنن يشتمل على أنواع. فأنواع السنن بإزاء سور القرآن.

ولما كان كل سورة من القرآن تشتمل على آي، جعلنا كل نوع من أنواع السنن يشتمل على أحاديث. والأحاديث من السنن بإزاء الآي من القرآن.

فإذا وقف المرء على تفصيل ما ذكرنا، وقَصَدَ قَصْد الحفظ لها، سهل عليه ما يريد من ذلك. كما يصعب عليه الوقوف على كل حديث منها إذا لم يقصد الحفظ له، ألا ترى أن المرء إذا كان عنده مصحف، وهو غير حافظ لكتاب الله جل وعلا، فإذا أحب أن يعلم آية من القرآن في أي موضع هي، صَعُب عليه ذلك. فإذا حفظه صارت الآيُ كلها نُصْبَ عينيه.

وإذا كان عنده هذا الكتاب، وهو لا يحفظه ولا يتدبر تقاسيمه وأنواعه، وأحب إخراج حديث منه، صعب عليه ذلك. فإذا رام حفظه، أحاط علمهُ بالكل، حتى لا ينخرم منه حديث أصلاً. وهذا هو الحيلة التي احتلنا ليحفظ الناس السنن، ولئلا يعرجوا على الكِتْبة والجمع إلا عند

=

من (ق) حتى يختم). ثم نفى أن تكون تجزئة القرآن إلى ثلاثين جزءًا هو مقصود ابن حبان ؛ لأن الأجزاء الثلاثين ليس كل جزء منها يشتمل على سور، بل إن بعض السور الطوال تشتمل على أجزاء، بل إن الأجزاء التي فيها ثلاث سور كاملة فأكثر هي الأجزاء العشرة الأخيرة، أي الثلث الثالث من القرآن فقط.

[انظر: الإحسان بتحقيق أحمد شاكر، وبتحقيق شعيب الأرنؤوط (١/ ١٥٠)].

الحاجة، دون الحفظ له أو العلم به)[١].

أقول: أبى الله سبحانه أن يضاهِيَ كتابَه كتابٌ، حتى في تقسيمه وترتيبه. ولعل هذه الحيلة التي احتال بها ابن حبان ليحمل الناس على الحفظ، هي التي قصَّرت بصحيحه ومنعته من الانتشار والتداول، وحالت دون تمام الاستفادة به.

وقد يظهر عمل الناس في تقسيم القرآن إلى أجزاء أو إلى أحزاب. ولكن أين عملهم في تقسيمه إلى سور، وفي اشتمال كل سورة على عدد من الآيات؟ فالمعروف أن ترتيب الآيات في سورها توقيفي، وكذلك ترتيب السور توقيفي على الرأي الراجح[٢].

وابن حبان في هذه المحاكاة – وإن لم يعدم النية الحسنة – قصد ما لا يرام، وحاول ما هو ممتنع.

ولعل هذه المحاولة مع تأخر زمانها، تكشف لنا بوضوح وجه الحكمة فيما رُوي من النهي عن كتابة الحديث في الصدر الأول[٣].

وصعوبة استخراج الحديث من كتاب ابن حبان، هي التي دفعت الأمير علاء الدين بن بلبان أن يرتبه ترتيبًا موضوعيًّا حتى يسهل تناوله.

---

(1) الإحسان (١/ ٨٢، ٨٣)، وبتحقيق شعيب (١/ ١٥٠، ١٥١).

(2) انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي (١/ ٦٠- ٦٣)، النوع الثامن عشر.

(3) روى ابن حبان عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا: «لا تكتبوا عني إلا القرآن، فمن كتب عني شيئًا فلْيَمْحه». وحمل ابن حبان النهي على مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها. الإحسان (١/ ١٤٢).

وقد أحسن ابن بلبان الاعتذار عن ابن حبان في ترتيبه، فقال عن التقاسيم والأنواع: (فإنه لم يُنْسَج له على منوال، في جمع سنن الحرام والحلال، لكنه لبديع صنعه، ومنيع وَضْعه، قد عَزَّ جانبُه، فكثُرَ مجانبُه، تَعسَّر اقتناص شوارده، فتعذَّر الاقتباس من فوائده وموارده. فرأيت أن أتسبب لتقريبه، وأتقرب إلى الله بتهذيبه وترتيبه، وأسهله على طلابه، بوضع كل حديث في بابه الذي هو أولى به، ليؤُمَّه مَنْ هجره، ويقدمَه من أهمله وأخره)[1].

شرطه في كتابه واجتهاده في التصحيح:

قال ابن حبان مُبيِّنًا شرطه: (وأما شرطنا في نقل ما أودعناه كتابنا هذا من السنن، فإنا لم نحتجَّ فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء:

الأول: العدالة في الدين بالستر الجميل.

والثاني: الصدق في الحديث بالشهرة فيه.

والثالث: العقل بما يُحدِّث من الحديث.

والرابع: العلم بما يحيل من معاني ما يروى.

والخامس: المتعرى خبره عن التدليس.

فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه وبَنَيْنَا الكتاب على روايته، وكل من تَعَرَّى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم

---

(١) الإحسان (١/ ٢٩، ٣٠)، وبتحقيق شعيب (١/ ٩٥).

نحتج به)[١].

وبعد أن شرح مراده بكل خصلة من هذه الخصال، أعلن استقلاله في الاجتهاد في الرجال: فمن توفرت فيه الخصال الخمس قَبِل روايته وإن طعن فيه غيرُه، ومن لم تَتَوَفَّرْ فيه، تركه وإن قَبِلَه غيرُه. وفي ذلك يقول:

(وربما أروي في هذا الكتاب وأحتج بمشايخ قد قَدَحَ فيهم بعض أئمتنا، مثل سِمَاك بن حرب، وداود بن أبي هند، ومحمد بن إسحق بن يسار، وحماد بن سلمة، وأبي بكر بن عيَّاش، وأضرابهم ممن تَنكَّبَ عن رواياتهم بعض أئمتنا واحتج بهم البعض. فمن صح عندي منهم بالبراهين الواضحة وصحة الاعتبار على سبيل الدين أنه ثقة، احتججتُ به ولم أعرج على قول من قدح فيه. ومن صح عندي بالدلائل النيِّرة والاعتبار الواضح على سبيل الدين أنه غير عَدْل، لم أحتج به وإن وَثَّقه بعضُ أئمتنا)[٢].

ثم شرح رأيه، وضرب حماد بن سلمة مثلاً لغيره في قبوله الاحتجاج به، مُفنِّدًا أدلة من رأى عدم الاحتجاج به.

تساهُل ابن حبان:

ذكر بعض العلماء أن ابن حبان تساهل في تصحيحه. ومن ذلك قول ابن الصلاح عن الحاكم في مستدركه: (وهو واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل في القضاء به)، ثم قال: (ويُقاربه في حكمه صحيح أبي حاتم بن حبان البستي، رحمهم الله أجمعين).

---

(1) الإحسان (١/ ٨٣)، وبتحقيق شعيب (١/ ١٥١).

(2) الإحسان (١/ ٨٤)، وبتحقيق شعيب (١/ ١٥٢، ١٥٣).

وقال العراقي في تعليقه على رأي ابن الصلاح: (أراد أن يُقاربه في التساهل، فالحاكم أشد تساهلاً منه، وهو كذلك. قال الحازمي: ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم)[١].

والمتفحص للخصال الخمسة التي اشترطها ابن حبان في الراوي يتبين له دقته وعدم تساهله، وتتأكد هذه النتيجة إذا أضيف إليها ما اشترطه في كتابه (الثقات) من شروط قبول رواية الصدوق، وهي خمس خصال أيضًا: أن لا يكون في السند ضعيف فوق الراوي الثقة أو دونه، وأن لا يكون الخبر مرسلاً، وأن لا يكون منقطعًا، وأن لا يكون في الإسناد مُدلِّس لم يبيِّن سماعَه[٢].

فهذه الشروط لا تدل على تساهل، واجتهاده في توثيق الراوي الذي ضعَّفه غيره، لا يلزم منه التساهل؛ لأنه لا يوثقه إلا بعد أن تقوم لديه الدلائل على توثيقه، وقد صرح بذلك في كتابه (الثقات)، حيث قال: (وإنما أذكر في هذا الكتاب الشيخ بعد الشيخ، وقد ضعفه بعض أئمتنا ووثقه بعضهم. فمن صح عندي منهم أنه ثقة بالدلائل النيِّرة التي بيَّنتُها في (كتاب الفصل بين النَّقَلَة) أدخلتُه في هذا الكتاب؛ لأنه يجوز الاحتجاج بخبره. ومن صح عندي أنه ضعيف بالبراهين الواضحة التي ذكرتها في (كتاب الفصل بن النقلة) لم أذكره في هذا الكتاب، لكني أدخلته في (كتاب الضعفاء))[٣].

---

(1) التقييد والإيضاح، للعراقي (ص ٢٩، ٣٠).

(2) الثقات، لابن حبان (١/ ١٢).

(3) الثقات، لابن حبان (١/ ١٣).

غير أن التساهل قد يتسلل إلى ابن حبان من مفهوم العدالة عنده، حيث يصف بها كل مَنْ لم يوصف بجرح: (لأن العدل من لم يُعرَف منه الجرح ضد التعديل، فمن لم يُعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده، إذ لم يكلف الناس معرفة ما غاب عنهم، وإنما كُلِّفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغَيَّب عنهم)[١].

وعلى هذا فكل مسكوت عنه، أو مجهول الحال وهو المستور – فهو عدل عند ابن حبان، يُدخله في كتاب الثقات، ويصلح حديثه للاحتجاج.

قال السيوطي: (قيل: وما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح، فإن غَايته أنه يسمى الحَسَن صحيحًا...) ثم قال: (... ولأجل هذا ربما اعترض عليه في جعله ثقات من لم يُعرف حاله)[٢].

مكانة صحيحه:

من المعروف أن الصحيحين للشيخين البخاري ومسلم مقدمان على غيرهما. ويشاركهما في ذلك الموطأ للإمام مالك عند من رأى أنه من كتب الصحاح، ثم يأتي بعدها المستخرجات على الصحيحين، والكتب التي التزم أصحابها الصحة: وهي على الترتيب باعتبار الجودة: صحيح ابن خزيمة، ثم صحيح ابن حبان، ثم مستدرك الحاكم. وقد صادف هذا ترتيبهم التاريخي في الوفيات: فقد توفي ابن خزيمة سنة ٣١١هـ، وابن حبان ٣٥٤هـ، والحاكم ٤٠٥هـ.

---

(1) المصدر السابق نفسه.

(2) تدريب الراوي (١/ ١٠٨) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف – ط دار الفكر.

قال السيوطي: (صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان، لشدة تحرِّيه حتى أنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد، فيقول: إن صح الخبر، أو إن ثبت كذا، ونحو ذلك)[١].

وقد سبق من النقل عن العراقي ما يفيد أن صحيح ابن حبان مقدم على مستدرك الحاكم، وكذلك صرح ابن كثير حيث يقول: (وكتب أُخَر التزم أصحابها صحتها، كابن خزيمة، وابن حبان البستي، وهما خير من المستدرك بكثير، وأنظف أسانيد ومتونًا)[٢].

(1) تدريب الراوي (١/ ١٠٩).

(2) الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث، (ص ٩) ط دار الفكر.